

قرار مجلس الأمن رقم ٤٩٧ (١٩٨١)  
بتاريخ ١٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨١

اعتبار قرار إسرائيل بفرض قوانينها وسلطاتها وإدارتها في مرتفعات الجولان السورية  
ملغيا وباطلا ومن دون فعالية على الصعيد الدولي

إن مجلس الأمن،

وقد نظر في رسالة الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية، المؤرخة في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨١  
والمنشورة في الوثيقة (S/14791)،  
وإذ يؤكد مجدداً أن الاستيلاء على الأراضي غير مقبول بموجب ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون  
الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١. يعتبر قرار إسرائيل بفرض قوانينها وسلطاتها وإدارتها في مرتفعات الجولان السورية المحتلة ملغيا  
وباطلا ومن دون فعالية قانونية على الصعيد الدولي ؛
٢. يطلب من إسرائيل، القوة المحتلة، أن تلغي قرارها فوراً ؛
٣. يعلن أن جميع أحكام اتفاقية جنيف المعقودة بتاريخ ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية المدنيين  
وقت الحرب ما زالت سارية المفعول على الأراضي السورية المحتلة من قبل إسرائيل منذ حزيران  
(يونيو) ١٩٦٧ ؛
٤. يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن بشأن تطبيق هذا القرار خلال أسبوعين، ويقرر أنه  
في حال عدم امتثال إسرائيل، يجتمع مجلس الأمن بصورة استثنائية، وفي مدة لا تتجاوز ٥ كانون الثاني  
(يناير) ١٩٨٢، للنظر في اتخاذ الإجراءات الملزمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

تبني المجلس هذا القرار،

في جلسته رقم ٢٣١٩، بالإجماع.

المصدر: قرارات الأمم المتحدة حول فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ١٩٧٥ - ١٩٨١، تقديم الدكتور  
أحمد عصمت عبد المجيد، مراجعة وتدقيق جورج طعمة، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٤.